

# ما القول الراجح في الجمع والقصر للمسافر إذا أقام أكثر من أربعة أيام؟

عبدالله السعد

ما القول الراجح في مسألة قصر الصلاة وجمعها للمسافر إذا قام في بلد أكثر من أربعة أيام. هذه المسألة فيها خلاف مطول بين أهل العلم الجمهور يرون أن ما زاد على أربعة أيام يجب فيه الإتمام - [00:00:00](#) وبعض أهل العلم يحد هذا بعشرين صلاة. قال إذا جلس أكثر من عشرين صلاة يعني واحد وعشرين فأكثر أن عليه أن يتم نعم. وبعض أهل العلم يقول بما أنه مسافر إذا يحق له الجمع والقصر - [00:00:19](#) وهذا الذي رجحه ابن قدامة وابن تيمية وابن القيم وهذا الأقرب وهذا الأقرب فيما أنه مسافر إذا يتلخص برخص السفر نعم حتى لو جلس أكثر من أربعة أيام لكن من كان نازلاً بين المسلمين عليه أن يصلي معه عليه أن يصلي - [00:00:40](#) فإذا صلى خلف المقيم عليه أن يتم. لكن لو فاتت الصلاة أو هو في مكان ليس فيه آآ جماعة مقيمة في خلا في مكان ليس فيه مسلمين يقيمون الصلاة فيتوخص برخص السفر. نعم - [00:01:07](#)